

بحار الأنوار

[61] أحد، فأقول إذا فرغت منها: كذلك □ ربي ثلاثا (1). ومنه: عن داود بن الحصين، عن أبي عبد □ عليه السلام قال: إذا قرأت قل يا أيها الكافرون، فقل: يا أيها الكافرون، وإذا قلت لا أعبد ما تعبدون، فقل أ عبد □ وحده وإذا قلت لكم دينكم ولي دين، فقل ربي □ وديني الاسلام (2). ومنه: عن البراء بن عازب قال: لما نزلت هذه الآية (أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى) ؟ قال رسول □ صلى □ عليه وآله: سبحانك اللهم وبلى، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد □ عليهما السلام (3). 49 - الذكرى: نقلا من كتاب البزنطي، عن أبي العباس، عن أبي عبد □ عليه السلام في الرجل يريد أن يقرأ السورة فيقرأ في أخرى ؟ قال: يرجع إلى التي يريد، وإن بلغ النصف (4). 50 - السرائر: نقلا من نوادر البزنطي، عن العلا، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام قال: سألته عن الرجل يقرأ السجدة فينساها حتى يركع ويسجد قال: يسجد إذا ذكر إذا كانت من العزائم (5). بيان: ظاهره جواز قراءة السجدة في الفريضة، والاتيان بها فيها حيث ذكر، ويمكن حمله على النافلة. 51 - تفسير على بن ابراهيم: عن علي بن الحسين، عن أحمد بن أبي عبد □ عن علي بن سيف بن عميرة، عن أبيه، عن أبي بكر الحضرمي قال: قلت لابي جعفر عليه السلام إن ابن مسعود كان يمحو المعوذتين من المصحف، فقال: كان أبي يقول: إنما فعل ذلك

(1) مجمع البيان ج 10 ص 567. (2) مجمع البيان ج 10 ص 553. (3) مجمع البيان ج 10 ص 402.

(4) الذكرى: 195. (5) السرائر ص 496. [*]